



جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية



الإجابة النموذجية امتحان الإصلاحات السياسية في الجزائر

التاريخ: 08 جانفي 2025

التوقيت: 10:30

المدة: ساعة ونصف

المستوى: أولى ماستر

التخصص: التنظيمات السياسية والإدارية

الدورة: العادية

عناصر الإجابة النموذجية

أجب على أربعة أسئلة من بين الأسئلة التالية:

أولاً: ما المقصود بالإصلاح المؤسساتي؟ ما هي أهميته في مسار الإصلاح السياسي؟ (5 نقاط).

يتعلق بإصلاح بنية المؤسسات التي يدار من خلالها الحكم، وإصلاح الهياكل والمؤسسات السياسية محور مركزي في أي برنامج للإصلاح السياسي، إذ ليس هناك أمل في التقدم الديمقراطي دون تغيير وإصلاح المؤسسات السياسية، حيث يرى "برهان غليون"، "أن هذا الإصلاح يشكل هو نفسه رافعة العمل الديمقراطي". إن إصلاح المؤسسات السياسية كأحد أبعاد عملية الإصلاح الشامل يتضمن إحداث التغييرات الضرورية في بنية مؤسسات الحكم بغية إتاحة المجال لتوسيع نطاق مشاركة المواطنين عبرها في تقرير الشأن العام، وإدراج الآليات التي تسمح بمراقبة آدائها وفق مبدأ المسؤولية السياسية. **تكمن أهميته بالنسبة لمسار الإصلاح السياسي** تركز أدبيات الإصلاح المؤسساتي المختلفة على أهمية وأولوية المؤسسة التشريعية في مسار إصلاح مؤسسات الحكم، حيث يعتبر البرلمان منطلق كل مسار إصلاحي، لذا من الضرورة بمكان أن يستهدف الإصلاح أولاً تعزيز قدرات المجالس النيابية على الإسهام بقوة في سن التشريعات، وتمكينها من آليات رقابية فعالة في مواجهة الحكومة.

ثانياً: ما هي أهم مضامين المراجعة الدستورية ل3 نوفمبر 1988؟ وكيف يمكن قراءتها ضمن السياق العام لإصلاحات ما بعد 5 أكتوبر 1988؟ (5 نقاط)

عمد رئيس الدولة عقب أحداث أكتوبر إلى الإعلان عن مشروع تعديل دستوري يستهدف أساساً منح الرئيس سلطة العودة مباشرة إلى الشعب صاحب السيادة عن طريق استفتاءه واستشارته في القضايا ذات الأهمية، دون المرور بجهاز الحزب، العنصر الثاني في التعديل هو اعتماد ثنائية السلطة التنفيذية بإنشاء منصب رئيس الحكومة كشخصية ثانية في الجهاز التنفيذي مع تقرير مسؤولية الحكومة أمام البرلمان، زيادة على إلغاء وحدة القيادة بين الحزب والدولة، ومن خلال هذا التعديل الذي تم إصداره في 3 نوفمبر 1988 مهد الرئيس الطريق أمام الإصلاحات التي يعتزم إحداثها والتي كان من الممكن أن تلقى معارضة من قبل بعض الأطراف في المؤتمر السادس للحزب والذي انعقد في 28 نوفمبر 1988، فبهذا التعديل سيتمكن من عرض النص الدستوري الجديد مباشرة على الاستفتاء دون المرور بالحزب.

رابعا: ضع عنوانا مناسباً للإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر سنتي 1996 و1997، يعكس حقيقة مضامينها. 5)

(نقاط)

شمل هذا التعديل الدستوري سنة 1996 الذي تم إقراره عبر استفتاء شعبي، عدة قضايا، لكن أبرزها ثلاثة نقاط أساسية: الأولى اعتماد مبدأ ازدواجية القضاء بإنشاء جهاز القضاء الإداري بالتوازي مع القضاء العادي، كقضاء مهمته الفصل في الخصومات التي تكون الدولة أو أحد فروعها طرفا فيها، والقضاء الإداري هو من الناحية النظرية دعامة مهمة لإرساء دولة القانون. الثانية اعتماد مبدأ تحديد العهدة الرئاسية، حيث أقر النص الجديد إمكانية تجديد انتخاب رئيس الجمهورية لمرة واحدة فقط، وهو مبدأ معمول به في الكثير من دول العالم، بهدف تشجيع عملية التداول السلمي على السلطة، وهو أيضا من الناحية النظرية مكسب مهم على طريق بناء منظومة حكم ديمقراطية.

أما الثالثة فتمثلت في إستحداث هيئة جديدة تحت مسمى مجلس الأمة كغرفة برلمانية ثانية، تساهم في العملية التشريعية والرقابية، لكن بتركيبة، وصلاحيات مختلفين عن الغرفة الأولى، والهدف من وجود هذه الهيئة الجديدة حسب الرؤية الرسمية هو: تحسين التمثيل النيابي، وضمان استمرارية مؤسسات الدولة (مجلس الأمة لا يمكن حله). لكن من الناحية الواقعية وجود مجلس الأمة فرض قيود حقيقة أمام إمكانية تشكل أغلبية برلمانية مؤثرة سياسيا.

شملت هذه الإصلاحات تعديل قانوني الانتخابات والأحزاب، بحيث صدر في مارس 1997 القانون العضوي المتعلق بالانتخابات 07-97 والقانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية 09-97. أهم الأحكام التي وردت في النصين تمثلت في الانتقال من نظام الإنتخاب القائم على الأغلبية إلى نظام التمثيل النسبي، بالنسبة للأول، وتشديد شروط تأسيس الأحزاب السياسية، ومنع قيامها على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو جهوي بالنسبة للنص الثاني. بوجه عام شملت الإصلاحات تعديل الإطار الذي وضعه دستور 1989 والنصوص المنبثقة عنه، فهذه التعديلات لم تعبر عن استمرارية في الإصلاحات، بل كانت إصلاحا جديدا لها. بحيث حاولت السلطة عقلنت ما ظهر على أنه انفتاح متسرع ومندفع، من خلال التوجه نحو مراجعة العديد من الاحكام باعتبارها المسؤولة عن فشل التجربة الماضية.

ثالثا: ما هي أهم عناصر البيئة السياسية الخارجية التي تم فيها طرح المبادرة الإصلاحية المعلنة في 15 أبريل 2011؟ وهو

تقييمك الخاص لنتائج تلك الإصلاحات؟ (5 نقاط)

يمكن أن ندرج العوامل الخارجية التي أثرت أو عجلت بالمبادرة الإصلاحية المعلنة في الجزائر منذ أبريل 2011 في دائرتين، دائرة إقليمية تشمل التطورات الحاصلة في بعض الدول العربية، ودول الجوار القريب على وجه التحديد، ودائرة دولية تشمل القوى الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الاوربي والمواقف التي تبنتها تجاه قضية الديمقراطية في المنطقة.

فعلى مستوى الدائرة الدولية يشكل تاريخ الحادي عشر من سبتمبر 2001 معلما مهما في رصد المبادرات الامريكية التي توالى بهدف تشجيع الممارسة الديمقراطية في المنطقة العربية، مبادرات تقاطعت مع المساعي الأوربية التي بدأت في تاريخ سابق بمناسبة الحوار الاورو متوسطي في إطار مسار برشلونة.

إن العنصر الأكثر أهمية في تقدير العوامل الخارجية التي واكبت التوجهات الإصلاحية الجديدة في الجزائر هو دون ريب التحولات العميقة في بنية بعض الأنظمة العربية التي أفضت إلى تغييرات جذرية على مستوى النخب الحاكمة وفتحت آفاق جديدة لتحولات مستقبلية أكثر شمولا. فمنذ مطلع سنة 2011 شهدت دول عربية عديدة حراك شعبي داخلي واسع النطاق أفضى إلى سقوط الأنظمة السياسية القائمة منذ عقود في كل من تونس، مصر، ليبيا واليمن،

هذا الحراك الذي أخذ طابع الموجة انتقل تأثيره عبر كامل المنطقة العربية، مع تباين واضح في مستوى التأثيرات من دولة إلى أخرى.

خامساً: من بين أهم الإصلاحات التي جسدها دستور فبراير 1989 إقرار مبدأ الفصل بين السلطات، ما المقصود به؟ وما هو المبدأ الذي كان معتمداً قبله في دستور 1976؟ (5 نقاط)

يعتبر إقرار مبدأ الفصل بين السلطات من أهم التحولات التي أحدثها دستور فبراير 1989 على مستوى نظام الحكم في الجزائر، وهو مبدأ معتمد في معظم النظم الديمقراطية، بل يعد أحد أهم المبادئ التي تبنى عليها الديمقراطية الليبرالية، يقوم مبدأ الفصل بين السلطات على الاستقلال العضوي والوظيفي لكل سلطة من السلطات الثلاث في الدولة: السلطة التنفيذية، السلطة التشريعية، والسلطة القضائية، إذ يعد هذا الفصل بينها ضماناً ضد الاستبداد، وضد تغول السلطة، حيث أشار "شارل دي منتسكيو" إلى أن الحكام المستبدين يميلون إلى تجميع كل السلطات في أيديهم. على العكس كان المبدأ المعتمد في الجزائر قبل دستور 1989 هو مبدأ وحدة السلطة الذي أقره دستور 1976، أين كان المؤسس الدستوري يتحدث عن توزيع الوظائف: وظيفة تشريعية ووظيفة تنفيذية في إطار وحدة السلطة التي جسدها الحزب.